

دروس في أصول فقه الإمامية

[351] بقرينة معنية إذا كان المعنى مشتركا، كما في قوله تعالى: * (واسأل القرية) * حيث أولت الآية الكريمة بأن المراد (أهل القرية) بقرينة عدم إمكان توجيه السؤال إلى القرية - عقلا - لأنها جماد لا يعي السؤال ولا يرد الجواب. وهو من المجاز. ومثل قولهم (أرسل القوم عينهم) أي ربيئتهم - وهو الطليعة الذي يرقب العدو من مكان عال لئلا يدهم قومه - وذلك لأن العين الباصرة لا ترسل إرسالا يستلزم انفصالها عن الجسد. وهو من المشترك. ومثل هذه الدلالة حجة لأن القرينة تعطي اللفظ ظهوره في المعنى الذي صرفته إليه أو عينته فيه، والظهور - كما تقدم - مما تباين العقلاء على الأخذ به. دلالة المجل: المجل - بصيغة اسم المفعول - من الإجمال بمعنى الإبهام، الناشئ من الالتباس والغموض. وعرف بـ " ما كان معناه غير مؤكد ولا متميز، ولم يعبر عنه، أو يبين في وضوح ". وعرف أيضا بـ " ما لم تتضح دلالاته ". وهذا التعريف يوضح بأن المجل له دلالة إلا أنها غير واضحة. وفي توضيحه يقول استاذنا المظفر: " والمقصود من المجل: ما جهل فيه مراد المتكلم ومقصوده إذا كان لفظا، وما جهل فيه مراد الفاعل ومقصوده إذا كان فعلا. ومرجع ذلك إلى أن المجل هو اللفظ أو الفعل الذي لا ظاهر له ". وهو يقابل المبين - كما تقدم - لأن المبين له ظاهر يدل عليه بنفسه أو بمساعدة
